

Distr.: General  
30 August 2004  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ١١٤ من جدول الأعمال المؤقت\*\*

### خطة المؤتمرات

تقرير الأمين العام\*\*\*

موجز

وجهت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٥٠/٥٨ المعنون "خطة المؤتمرات"، عددا من الطلبات لتقديم تقارير عن استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات، والمسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات، والمسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية، وتكنولوجيا المعلومات. وعملا بالممارسة المتبعة، وكما طلبت الجمعية العامة في القرار، يواصل الأمين العام تقديم تقرير واحد بدلا من عدة تقارير منفصلة.

\* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

\*\* A/59/150

\*\*\* قدم هذا التقرير في وقت متأخر انتظارا للتحقق من المعلومات الإحصائية الواردة به.



## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٤	١	..... مقدمة - أولاً
٤	٣٣-٢	..... جدول المؤتمرات والاجتماعات - ثانياً
٤	٢	..... اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥ ... ألف -
٤	٣٠-٣	..... تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات - باء -
		١ - إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات المعقودة مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات .....
٤	١٤-٣	..... (أ) إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة .....
٤	١٣-٣	..... (ب) المشاورات المعقودة مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن استفادتها من خدمات المؤتمرات المتاحة لها .....
٧	١٤	٢ - توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء .....
٨	٢١-١٥	٣ - تحسين الاستفادة من مرافق المؤتمرات .....
١٠	٣٠-٢٢	..... (أ) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي .....
١٠	٢٤-٢٢	..... (ب) مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا .....
١٠	٣٠-٢٥	جيم - طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولاً من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ .....
١١	٣٣-٣١	.....
١٢	٤٦-٣٤	..... المسائل المتصلة بالوثائق والنشر - ثالثاً
١٢	٣٥-٣٤	..... تقديم الوثائق وتوافرها وتوزيعها - ألف -
١٢	٤٦-٣٦	..... الامتثال للحدود القصوى لعدد صفحات الوثائق - باء -
١٧	٥١-٤٧	..... المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والشفوية - رابعاً
١٧	٤٩-٤٧	..... وظائف دوائر اللغات - ألف -

١٨	٥١-٥٠	.....	الجلسات الإعلامية	باء -
١٨	٥٥-٥٢	.....	تكنولوجيا المعلومات	خامسا -
١٩	٦٠-٥٦	.....	تنظيم الأعمال	سادسا -
١٩	٦٠-٥٦	.....	النظر كل سنتين في بند جدول الأعمال المعنون "خطة المؤتمرات"	
المرفقات				
٢١		.....	إحصاءات متعلقة باجتماعات عينة أساسية من هيئات الأمم المتحدة	الأول -
			إحصاءات عن تقديم خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء في مراكز العمل الأربعة	الثاني -
٤٤		.....		
٤٧		.....	طلبات تتعلق باجتماعات ستعقد أثناء الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة	الثالث -

## أولا - مقدمة

١ - اعتمدت لجنة المؤتمرات في دورتها التنظيمية المعقودة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، جدول أعمالها الصادر في الوثيقة A/AC.172/2004/1. وقررت اللجنة أن تدرج تقاريرها بشأن معظم بنود جدول أعمالها في تقريرين شاملين، أحدهما يتناول إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ويتضمن الآخر معلومات إحصائية وتحليلية عن عدة مواضيع مدرجة تحت البند المعنون "خطة المؤتمرات". وقد أعد هذا التقرير عملاً بهذه المبادئ التوجيهية، مع اتباع ترتيب المسائل المدرجة في بند "خطة المؤتمرات".

## ثانيا - جدول المؤتمرات والاجتماعات

### ألف - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥

٢ - سيصدر مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات المنقح لعام ٢٠٠٥ في شكل إضافة لهذا التقرير.

### باء - تحسين الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

١ - إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات المعقودة مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن الاستفادة من موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

#### (أ) إحصاءات اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة

٣ - يتضمن المرفق الأول لهذه الوثيقة بيانات إحصائية عن الاستفادة المخططة والفعالية من موارد المؤتمرات المخصصة لعينة أساسية من الهيئات التي اجتمعت في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي في عام ٢٠٠٢. وقد تم تجميعها وفقاً للمنهجية التي اعتمدها لجنة المؤتمرات في جلستها ٣٤٨، المعقودة في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٣. ويرد في بداية المرفق تفسير لعناوين الأعمدة التي تظهر فيه. وتتضمن البيانات مؤشري الامتثال والتوافر لتقييم مدى الامتثال للمواعيد النهائية المحددة لتقديم وثائق ما قبل الدورات ومدى توافر هذه الوثائق للهيئات التي توجد مقرها في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي.

٤ - ولا يسجل الوقت الذي يستغرقه عقد اجتماعات أو مشاورات غير رسمية قبل بدء الاجتماعات المقررة رسمياً، أو بعد انتهائها أو بدلا منها، كوقت مهدر عند استخدام نفس الخدمات وبعد تقديم الإخطار اللازم إلى الأمانة العامة.

## تحليل الإحصاءات

٥ - يتضمن المرفق الأول توزيعاً، حسب الهيئة، لإحصاءات الاستفادة المشار إليها أدناه. وقد أعيد النظر في منهجية حساب معامل الاستفادة توخياً لتجسيد روح الصيغة الأصلية بصورة أدق. فقيماً مضى، كانت الاجتماعات المنقولة، التي ترد تحت العمود "هاء"، تحسب لصالح هيئة ما، بصرف النظر عما إذا كانت الهيئة التي تنقل إليها الخدمات لها صلة بها أم لا. ورغم أن فئات تحديد مدى الاستفادة في عام ٢٠٠٣ لم تتغير، فقد تم هذا العام إدراج عمود إضافي (\*) لبيان الاجتماعات المنقولة ذات الصلة لا غير، كما تم إدراج عمود آخر (\*\*) لبيان معامل الاستفادة الذي يتحقق في حالة احتساب عدد الاجتماعات المنقولة ذات الصلة. والحجة التي تساق تأييداً لإمكان إجراء هذه التسوية إنما تكمن - على عكس نقل الخدمات إلى هيئة ذات صلة بناء على برنامج يمكن وضعه وقرار تنظيمي يلزم اتخاذه - في أن نقل الخدمات إلى هيئة غير ذات صلة يكون بناء على قرار يتصل بتنظيم المؤتمرات تتخذه إدارة خدمات المؤتمرات، لا الهيئة المعنية. كما أن هذا النقل يتوقف على الطلبات الأخرى المتصلة بالاجتماعات، ومن ثم يكون خارجاً عن نطاق اختصاص الهيئة التي تلغي الاجتماعات.

٦ - وقد وصل معامل الاستفادة الإجمالي لعام ٢٠٠٣ إلى ٧٧ في المائة. وتحسب هذه النسبة بجمع البيانات الواردة في الأعمدة الستة لجميع الهيئات الموجودة في مراكز العمل الأربعة ومعاملتها كما لو كانت بيانات تتعلق بهيئة واحدة، وذلك كما يلي:

مركز العمل	عدد الاجتماعات									
	ألف (الدرجة بالخطة)	باء (المضافة)	جيم (الملغاة)	دال (المقودة)	هاء (المنقولة) *	واو (الدقائق الضائعة)	معامل الاستفادة لعام ٢٠٠١	معامل الاستفادة لعام ٢٠٠٢	معامل الاستفادة لعام ٢٠٠٣ **	
نيويورك	١٢٥٢	٣٨	٣١٧	٩٧٣	١٣٦	٢٨	٦٥	٦٨	٧٠	٦١
جنيف	٦٢٨	١١	٢٢	٦١٧	صفر	صفر	٨٤	٨٧	٨٩	٨٩
فيينا	١٨٦	صفر	٢	١٨٤	صفر	صفر	٨٤	٨٥	٨٦	٨٦
نيروبي	٢٩	١	١	٢٩	صفر	صفر	٩٧	١٠٠	٩٥	٩٥
الإجمالي	٢٠٩٥	٥٠	٣٤٢	١٨٠٣	١٣٦	٢٨	٥١٤٧٥	٧٤	٧٧	٧٢

\* الاجتماعات المنقولة ذات الصلة.

\*\* معامل الاستفادة الذي تحتسب فيه الاجتماعات المنقولة ذات الصلة لا غير.

٧ - ومعامل الاستفادة الإجمالي لعام ٢٠٠٣، البالغ ٧٧ في المائة، يزيد بمقدار نقطتين مئويتين عن نظيره لعام ٢٠٠٢، وبمقدار ٣ نقاط مئوية عن نظيره لعام ٢٠٠١. وقد حدثت زيادة عامة في الاستفادة في جميع مراكز العمل منذ عام ٢٠٠١. وبالنسبة لنيويورك، فلو احتسب فقط ٢٨ اجتماعاً من الاجتماعات المنقولة ذات الصلة، البالغ مجموعها ١٣٦، لنقص معامل الاستفادة من ٧٠ في المائة إلى ٦١ في المائة، ولنقص بالتالي معامل الاستفادة الإجمالي من ٧٧ في المائة إلى ٧٢ في المائة.

٨ - وعلى سبيل المقارنة، ترد فيما يلي، على شكل جدول، معاملات الاستفادة للهيئات التي شملتها عينة الفترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٣.

عدد الدورات			معامل الاستفادة (كنسبة مئوية)
٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	
١	١	١	١٩ - ٢٠
١	١	١	٢٩ - ٣٠
١	١	١	٣٩ - ٤٠
١	٣	٢	٤٩ - ٥٠
٩	٤	٨	٥٩ - ٦٠
٦	٨	١٢	٦٩ - ٧٠
١٣	١٤	١٤	٧٩ - ٨٠
٤١	٣٩	٣٦	١٠٠ - ٨٠
٧٠	٧٠	٧٥	الإجمالي

٩ - وفيما يتعلق بالامتنال للرقم الإرشادي، سجل ما نسبته ٥٩ في المائة من الهيئات المشمولة بالعينة معامل استفادة بلغ ٨٠ في المائة أو أكثر في عام ٢٠٠٣، مقارنة بـ ٥٦ في المائة في عام ٢٠٠٢ و ٤٨ في المائة في عام ٢٠٠١.

١٠ - وفيما يلي توزيع لنسب اجتماعات الهيئات المشمولة بعينة عام ٢٠٠٣:

عدد الدورات	النسبة المئوية
-	١٩ - ١٠
-	٢٩ - ٢٠
١	٣٩ - ٣٠
١	٤٩ - ٤٠
٣	٥٩ - ٥٠

عدد الدورات	النسبة المئوية
٤	٦٩ - ٦٠
٣	٧٩ - ٧٠
١٢	٨٩ - ٨٠
٤٧	+ ١٠٠ - ٩٠
٧٠	الإجمالي

١١ - ففي عام ٢٠٠٣، سجّل ما نسبته ٨٤ في المائة من الهيئات المشمولة بالعيّنة نسب اجتماعات بلغت ٨٠ في المائة فأكثر.

١٢ - وفيما يلي توزيع لمعاملات دقة التخطيط التي سجّلتها الهيئات المشمولة بعيّنة عام ٢٠٠٣:

عدد الدورات	النسبة المئوية
٢	صفر - ٣٩
صفر	٤٩ - ٤٠
٦	٥٩ - ٥٠
٣	٦٩ - ٦٠
٥	٧٩ - ٧٠
١٣	٨٩ - ٨٠
٤١	١٠٠ - ٩٠
٧٠	الإجمالي

١٣ - وبذلك، سجّل في عام ٢٠٠٣ ما نسبته ٧٧ في المائة من الهيئات معاملات دقة تخطيط بلغت ٨٠ في المائة فأكثر.

(ب) المشاورات المعقودة مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن استفادتها من خدمات المؤتمرات المتاحة لها

١٤ - في مسعى لتحسين الاستفادة من خدمات المؤتمرات، ووفقاً لأحكام الفقرة ٢ من الجزء ثانياً - ألف من القرار ٢٥٠/٥٨، قامت إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات وأمانات الخدمات الفنية، خلال المشاورات التي عقدها مع الهيئات المكثرة في قلة الاستفادة، باستعراض أنماط الاستفادة السابقة وبحث تقليص الخدمات المخصصة أو مدد

الاجتماعات وعددها. وبموافقة الهيئات المعنية، تم تنفيذ التوصيات الصادرة في هذا الصدد. وكانت الهيئات التي شملتها هذه التدابير تضم اللجان الرئيسية للجمعية العامة وأفرقة الخبراء، وذلك في مسعى لموازنة قدرات الخدمات المخصصة في مرحلتَي التخطيط والبرمجة مع الاحتياجات الفعلية منها، التي تتحدد من أنماط الاستفادة السابقة وبرامج عمل الدورات المقبلة. وفي جهد متضافر قام رئيس لجنة المؤتمرات، بمعاونة إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات ومشاركة أمانات الخدمات الفنية، بالتشاور مع رؤساء الهيئات المداومة على الاستفادة من موارد خدمات المؤتمرات بما يقل عن الرقم الإرشادي المحدد، وذلك للوقوف على التدابير اللازمة لتحسين تلك الاستفادة.

## ٢ - توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء

١٥ - وفقا للممارسة المتبعة، تقدم خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات التي تعقدها المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء، بناء على طلب من تلك المجموعات، وحسب ظروف كل حالة، وذلك من الموارد الموجودة التي لم تستخدم، في معظم الحالات وليس على سبيل الحصر، نتيجة لإلغاء اجتماع من الاجتماعات المقررة. وفي الفقرة ١٨ من الجزء ثانيا من قرارها ٥٦/٢٤٢، قررت الجمعية العامة أن تدرج في ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ كل الموارد اللازمة لتوفير مثل هذه الخدمات. وفي الفقرة ١٤ من الجزء ثانيا - ألف من قرارها ٥٧/٢٨٣-باء، أعادت الجمعية العامة تأكيد ذلك القرار بالنسبة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ثم كررت ذلك في الفقرة ١٥ من الجزء ثانيا - ألف من قرارها ٥٨/٢٥٠.

١٦ - أما البيانات الإحصائية الواردة في المرفق الثاني لهذا التقرير، إلى جانب التحليل الإحصائي الوارد فيما يلي، فتتناول اجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى، بما يشمل توزيعها حسب المجموعات الإقليمية في مراكز العمل كافة.

### البيانات الإحصائية والتحليل الإحصائي

١٧ - في نيويورك، وخلال الفترة الممتدة من ١ أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، تم تلبية جميع الطلبات الـ ٨٣٥ المقدمة لعقد اجتماعات لا توفر لها خدمات الترجمة الشفوية، أي بما نسبته ١٠٠ في المائة. أما فيما يتعلق بتوفير خدمات الترجمة الشفوية، فتم تلبية ٢١١ طلبا من الطلبات الـ ٢٤٣ المقدمة، أي بنسبة إجمالية بلغت ٨٧ في المائة.



١٨ - وفيما يتعلق بجنيف، تم خلال نفس الفترة تلبية ما نسبته ١٠٠ في المائة من الطلبات الـ ٧٤ التي قدمت لعقد اجتماعات توفر لها خدمات الترجمة الشفوية، وما نسبته ١٠٠ في المائة من الطلبات الـ ٢٥٨ التي قدمت لعقد اجتماعات لا توفر لها خدمات الترجمة الشفوية. وفي فيينا، تم تلبية ما نسبته ١٠٠ في المائة من الطلبات الـ ٣٠٦ التي قدمت للحصول على مرافق فقط. ولم تقدم أي طلبات لتوفير الترجمة الشفوية في فيينا. وفي نيروبي، تم تلبية ما نسبته ١٠٠ في المائة من الطلبات الـ ١١٤ التي قدمت لعقد اجتماعات لا توفر لها خدمات الترجمة الشفوية، كما تم تلبية ١٠ طلبات من أصل ١١ طلبا قدمت لتوفير خدمات الترجمة الشفوية.

١٩ - ويتضمن المرفق الثاني إحصاءات عن مراكز العمل الأربعة موزعة حسب المجموعات.

#### الخلاصة

٢٠ - بصورة نسبية، انخفضت النسبة المئوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى، والتي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية، إلى ٩٠ في المائة، خلال الفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ المشمولة بالتقرير، بعد أن كانت ٩٢ في المائة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣. كما أنها تقل بواقع ٨ نقاط مئوية عما كانت عليه خلال الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢. وبصورة مطلقة، فإن العدد الإجمالي للاجتماعات التي وفرت لها خدمات الترجمة الشفوية كان أعلى بواقع ١٠ في المائة عما كان عليه خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وبواقع ٢١ في المائة عما كان عليه في الفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢.

#### قياس معاملات الاستفادة

٢١ - مثلما هو الحال بالنسبة للهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، أصبح الآن بإمكان نظام الاجتماعات الإلكترونية الجديد أن يتبع مدى استفادة المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء من الخدمات. كما أن بإمكانه تسجيل ما هية الموارد التي ربما تكون قد أهدرت نتيجة لإلغاء الاجتماعات أو تأخر بدايتها أو إنهائها في وقت مبكر، وذلك في حالات توفير الخدمات لتلك المجموعات. وعند نقل الخدمات من إحدى الهيئات المدرجة في جدول المؤتمرات إلى مجموعة ذات صلة من المجموعات الإقليمية أو المجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء، تحصل تلك الهيئة على رصيد مقابل ذلك، مما يخفف من تأثير الإلغاء على معامل استفادتها. وإذا قامت المجموعة الإقليمية فيما بعد بإلغاء

نفس هذه الخدمات أو اقتصر على استخدامها بصورة جزئية، يكون ذلك قد تم تسجيله. كما أن بالإمكان الإبلاغ عنه، إذا ما طلب ذلك.

### ٣ - تحسين الاستفادة من مرافق المؤتمرات

#### (أ) مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

٢٢ - حدث تقدم مطرد وتحسن كبير في الاستفادة من مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي منذ إنشاء قسم دائم للترجمة الشفوية هناك في عام ٢٠٠١، وهو ما أفيد به في الوثيقة A/58/530.

٢٣ - فقرارات الجمعية العامة التي تتعلق بالاستفادة من مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي دائما ما كانت تعرض على المديرين التنفيذيين لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) وعلى الأمناء التنفيذيين للاتفاقيات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وبالنسبة للاتفاقيات، يجدر التأكيد هنا على أن القرارات التي تتعلق بأماكن انعقاد مؤتمرات واجتماعات الأطراف تتخذها الدول الأعضاء الموقعة على الاتفاقيات. ومن الجدير بالذكر أيضا أن أمانة اتفاقية الأوزون هي الأمانة الوحيدة لاتفاقية يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ويقع مقرها في نيروبي.

٢٤ - ومع أن الدورات العادية لمجلسي إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة كانت دائما ما تعقد في نيروبي، فإن القرارات القاضية بعقد الدورات الاستثنائية لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة خارج نيروبي كانت دائما ما تحظى بمواقفة مجلس الإدارة وتأييد لجنة المؤتمرات. وسوف تستمر الجهود الرامية إلى جذب اجتماعات إضافية إلى مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

#### (ب) مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٢٥ - في الفقرة ١ من الجزء ثانيا - ألف من القرار ٢٥٠/٥٨، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام مواصلة استكشاف جميع الخيارات الممكنة لزيادة الاستفادة من مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

٢٦ - والتحسينات التي تحققت حتى الآن تتضمن القيام بحملة قوية ومعززة لدى وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، والمنظمات الدولية غير الحكومية، والبعثات الأجنبية، والمنظمات المحلية، والقطاع الخاص. كما تم الانتهاء من وضع خطة عمل يجري تنفيذها بغية زيادة الاستفادة من مركز المؤتمرات واستخدامه بكفاءة.

٢٧ - وكانت هناك مبادرة تستهدف المشاركة مع هيئة السياحة الإثيوبية وشركة الخطوط الجوية الإثيوبية، وغيرهما من الجهات المؤثرة داخل قطاع السياحة المحلي، في شن حملة تسويق جريئة للدعاية لإثيوبيا كمقصد جذاب، ولجذب عملاء جدد ومحتملين من الداخل والخارج، ولا سيما كبار مخططي المؤتمرات الدولية بالأمم المتحدة.

٢٨ - وكانت هناك خطوة أخرى لتحسين الكفاءة تتمثل في بناء القدرات الإدارية والتنفيذية لدى موظفي المركز من كافة المستويات، بغية تكوين فريق عالمي المستوى من موظفي ومخططي المؤتمرات وغيرهم من الموظفين المساندين.

٢٩ - ويتطلع مركز المؤتمرات إلى إقامة وتنمية صلات وشبكات، داخل أفريقيا وخارجها، مع سائر مراكز المؤتمرات بالأمم المتحدة، ومراكز المؤتمرات الدولية، وهيئات السياحة، ومكاتب الجولات السياحية، ومنظمي المعارض. كما أنه يتطلع إلى تطبيق واستخدام نظام متكامل لإدارة شؤون المؤتمرات، إلى جانب نظم تكنولوجية حديثة أخرى، لتقديم الخدمات بصورة أكفأ.

٣٠ - ومع ذلك، فإن مركز المؤتمرات لا يزال يواجه معوقات تتمثل في: التنافس مع مراكز مؤتمرات أخرى في أفريقيا جنوب الصحراء، كتلك الواقعة، على سبيل المثال لا الحصر، في أديس أبابا (مركز مؤتمرات الاتحاد الأفريقي المنشأ حديثاً)، وجوهانسبرغ (مركز ساندتون للمؤتمرات)، وديربان (مركز المؤتمرات الدولي)؛ وافتقار أديس أبابا للبنية التحتية والدعم الإداري اللازمين، اللذين يتوافران في أماكن أخرى، إلى جانب وجود بعض القيود على التأشيرات والهجرة؛ وعدم كفاية الموارد المالية اللازمة لتنفيذ برامج التسويق اللازمة لتعزيز أنشطة الدعاية. ومن العوامل التي ينبغي مراعاتها أيضاً أهمية التكامل مع إدارة شؤون المؤتمرات في نيروبي وضرورة التعاون معها.

## جيم - طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء أولاً من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠

٣١ - في الفقرة ٧ من الجزء أولاً من قرارها ٢٤٣/٤٠، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، قررت الجمعية العامة أنه لا يجوز لأي جهاز فرعي للجمعية العامة أن يجتمع في مقر الأمم المتحدة أثناء انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن الجمعية صراحة له بذلك.

٣٢ - وفي كل عام، يرد عدد من الطلبات للاستثناء من هذه القاعدة. ووفقاً للممارسة المتبعة، تقدم الطلبات أولاً إلى لجنة المؤتمرات، التي تقدم بعد ذلك توصية إلى الجمعية العامة.

٣٣ - ويتضمن المرفق الثالث من هذا التقرير الطلبات الواردة حتى هذا التاريخ من الأجهزة الفرعية للجمعية العامة لعقد اجتماعات في المقر في أثناء الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، فضلا عن المعلومات الإحصائية ذات الصلة. أما الطلبات الواردة بعد تقديم هذا التقرير فسوف تصدر في إضافة.

### ثالثا - المسائل المتصلة بالوثائق والنشر

#### ألف - تقديم الوثائق وتوافرها وتوزيعها

٣٤ - يعرض تقرير الأمين العام عن إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/59/172) بالتفصيل للمسائل المتصلة بتقديم الوثائق وتوافرها. وفيما يتعلق بتوزيع الوثائق، حثت الجمعية العامة الأمين العام، في الفقرة ١٠ من الجزء ثالثا من قرارها ٢٥٠/٥٨، على الإسراع بموافاة الدول الأعضاء بنتائج المشاورات المشار إليها في هذا السياق.

٣٥ - أما الجامعات ومكتبات الإيداع والمؤسسات الأخرى التي عقدت معها مشاورات فلم تبد استعدادا للتخلي عن أسلوب الوثائق الورقية. فالتوزيع الإلكتروني للوثائق يعتبر، حتى الآن، مكملا - لا بديلا - للتوزيع الورقي على العملاء خارج الأمانة العامة. غير أن من المتوقع، على المدى البعيد، أن تعمل المرونة التي يتسم بها توافر الوثائق على شبكة الإنترنت، إلى جانب المكاسب الواضحة من حيث المساحة والتخزين، على تشجيع عدد متزايد من العملاء على تقليل الطلب على الوثائق الورقية، ثم الإقلاع عنها.

#### باء - الامتثال للحدود القصوى لعدد صفحات الوثائق

٣٦ - وفقا للأسلوب المستخدم في التقارير السابقة فيما يتعلق بحجم الوثائق، وبغية إعطاء صورة شاملة، قدر الاستطاعة، لدرجة الامتثال للحدود القصوى لعدد صفحات الوثائق، تم جمع معلومات إحصائية عن عدد وحجم الوثائق الصادرة في عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣ عن الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وكما حدث في التقارير السابقة، فإن البيانات التي جمعت لا تشير إلا إلى الوثائق الصادرة تحت رموز تلك الأجهزة الرئيسية الثلاثة (A/- و S/- و E/-). أما الوثائق الصادرة تحت رموز الهيئات الفرعية التابعة لتلك الأجهزة، بما يشمل لجائها الرئيسية واللجان التي تنعقد أثناء الدورات، فقد استبعدت، شأنها شأن محاضر الجلسات والمحاضر الرسمية والقرارات ووثائق المعلومات والتصويبات.

٣٧ - وقد صنفت الوثائق على النحو التالي:

(أ) الفئة ألف: التقارير التي يكون منشؤها الأمانة العامة؛

(ب) الفئة باء: الوثائق الرئيسية المتعلقة بالسياسة العامة، مثل الميزانية البرنامجية المقترحة، والتقارير التي لا يكون منشؤها الأمانة العامة. وتشمل هذه المجموعة تقارير الأجهزة الفرعية والمقررين الخاصين، والتقارير التي تتضمن جميعاً لردود الحكومات، والوثائق الأخرى التي لا يمكن للأمانة العامة أن تتحكم في حجمها، بالمعنى الدقيق للكلمة، مثل جداول الأعمال، والمذكرات التي تحال بها معلومات عن السير الذاتية للمرشحين في الانتخابات، وبرامج العمل، والوثائق المشابهة؛

(ج) الفئة جيم: الرسائل الواردة من الدول الأعضاء؛

(د) الفئة دال: مشاريع القرارات ومشاريع المقررات.

٣٨ - والمعلومات الواردة فيما يلي هي تجميع لإحصاءات عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. ويمكن تلخيصها على النحو التالي:

الفئة	الوثائق		الصفحات	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
ألف	١٤٥٠	٢٩	١٢٩١٢	٣٩
باء	٩٤١	١٩	١٠٤٣٨	٣١
جيم	٢١٩٤	٤٣	٨٨٩٣	٢٧
دال	٤٧٢	٩	٨٤٧	٣
الإجمالي	٥٠٥٧	١٠٠	٣٣٠٩٠	١٠٠

٣٩ - وكما يتضح من الفئة ألف، فإن حجم ما يقرب من ثلث الوثائق المأخوذة كعينة يخضع لرقابة الأمانة العامة. ويعكس حجم الوثائق المتبقية ممارسات وقرارات الهيئات الحكومية الدولية والدول الأعضاء ذاتها. وبالمقارنة بالسنتين الماضيتين، ظل عدد الوثائق عند مستواه، في حين نقص إجمالي عدد الصفحات بنسبة ٧ في المائة. وبالتالي فإن حجم الوثيقة المتوسطة - وهو حوالي ٥،٦ صفحات - يكاد يماثل ما كان عليه في السنوات السابقة. وظلت النسب بين الفئات دون تغيير، حيث تشكل الفئتان ألف وباء أقل من نصف إجمالي عدد الوثائق وأكثر قليلاً من ثلثي إجمالي عدد الصفحات.

الفئة ألف: التقارير التي يكون منشؤها الأمانة العامة

٤٠ - فيما يلي توزيع للتقارير التي يكون منشؤها الأمانة العامة، حسب حجمها:

## الفئة ألف

الصفحات		الوثائق		الحجم (عدد الصفحات)
النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	العدد	
٦١	٧ ٨٦٦	٨٩	١ ٢٨٤	١٦-١
١١	١ ٣٨٨	٥١	٧٥	٢٠-١٧
٣	٤٤٤	١	٢١	٢٤-٢١
٦	٧٥٣	٢	٢٥	٣٢-٢٥
٨	١ ٠٦٤	١,٨	٢٦	٥٠-٣٣
٨	١ ٠٤٣	١	١٦	١٠٠-٥١
٣	٣٥٤	٠,٢	٣	+١٠٠
١٠٠	١٢ ٩١٢	١٠٠	١ ٤٥٠	الإجمالي

٤١ - وبالمقارنة بالفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، زاد عدد الوثائق في الفئة ألف بنسبة ٦ في المائة، في حين نقص إجمالي عدد الصفحات بنسبة ٢٢ في المائة. ويتقيد ما يقرب من ٩٠ في المائة من وثائق الأمانة العامة بحد الـ ١٦ صفحة، مما يمثل زيادة بنسبة ١٦ في المائة عن السنتين الماضيتين. ومع ذلك، ونظرا لكبر حجمها، فإن الوثائق المتبقية لا تزال تشكل ٣٩ في المائة من عبء العمل الذي يكون منشؤه الأمانة العامة. أما النصوص التي تتجاوز الحد الأقصى لعدد الصفحات المقرر للتجهيز فلا تقبل إلا إذا قدم رؤساء الإدارات المصدرة لها تبريرا خطيا لضرورة تجاوز الحد المقرر. وبالرغم من أن إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات تقدم التوجيه والمشورة فيما يتعلق بكيفية تخفيض حجم هذه الوثائق، فإنها تبت في أمر الاستثناء من قاعدة الـ ١٦ صفحة في كل حالة على حدة.

**الفئة باء: الوثائق الرئيسية المتعلقة بالسياسة العامة والتقارير التي لا يكون منشؤها الأمانة العامة**

٤٢ - فيما يلي توزيع للوثائق الرئيسية المتعلقة بالسياسة العامة والتقارير التي لا يكون منشؤها الأمانة العامة، حسب حجمها:

## الفئة باء

الحجم (عدد الصفحات)	الوثائق		الصفحات	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
١٦-١	٨٠٠	٨٥	٤٥٣٢	٤٤
٢٠-١٧	٣٩	٤	٧٢٦	٧
٢٤-٢١	٢٠	٢	٤٥٤	٤
٣٢-٢٥	٣٣	٤	٩٢٩	٩
٥٠-٣٣	٢٠	٢	٧٨٠	٧
١٠٠-٥١	٢٢	٢	١٤٧٩	١٤
+١٠٠	٧	١	١٥٣٨	١٥
الإجمالي	٩٤١	١٠٠	١٠٤٣٨	١٠٠

٤٣ - وتشمل الفئة باء الوثائق التي تصدرها الهيئات الحكومية الدولية. ونتيجة للدعوات العديدة التي وجهتها الجمعية العامة إلى الهيئات الفرعية لتخفيض حجم تقاريرها من الحد المستصوب، وهو ٣٢ صفحة، إلى ٢٠ صفحة، شهدت هذه الفئة انخفاضاً أكبر بنسبة ١٢ في المائة، بالمقارنة بالسنتين الماضيتين اللتين اتسمتا بانخفاض هائل. وفي حين أن ٨٥ في المائة من الوثائق كانت في إطار حد الصفحات المستصوب، فإن ما يقارب ٥٦ في المائة من عبء العمل في هذه الفئة يتعلق بوثائق تزيد عن ٢٠ صفحة، وهو ما يقل عن نسبة الـ ٧٠. في المائة التي تحققت في السنتين الماضيتين.

## الفئة جيم: الرسائل الواردة من الدول الأعضاء

## الفئة دال: مشاريع القرارات ومشاريع المقررات

٤٤ - بالرغم من أن الرسائل الواردة من الدول الأعضاء ومشاريع القرارات والمقررات لا تخضع للقيود المفروضة على حجم الوثائق، نورد فيما يلي، للعلم، توزيعاً لها حسب الحجم. وفيما يتعلق بالرسائل، استعرضت الجمعية العامة المسألة وناشدت الدول الأعضاء أن تحد من طلباتها بتعميم الرسائل كووثائق للأمم المتحدة، وأن تتوخى الإيجاز قدر الإمكان فيما تقدمه من وثائق.

## الفئة جيم

الحجم (عدد الصفحات)	الوثائق		الصفحات	
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية
١٦-١	٢ ١٢١	٩٥	٦ ٢١٧	٧٠
٢٠-١٧	٢٠	١	٣٧٢	٤
٢٤-٢١	١٨	١	٤٢٥	٥
٣٢-٢٥	١٤	١	٣٩٩	٤
٥٠-٣٣	١٤	١	٦٥٨	٧
١٠٠-٥١	٤	٠,٥	٢٥١	٣
+١٠٠	٣	٠,٥	٥٧١	٧
<b>الإجمالي</b>	<b>٢ ١٩٤</b>	<b>١٠٠</b>	<b>٨ ٨٩٣</b>	<b>١٠٠</b>

## الفئة دال

الحجم (عدد الصفحات)	الوثائق	الصفحات
١٦-١	٤٧٢	٨٤٧
<b>الإجمالي</b>	<b>٤٧٢</b>	<b>٨٤٧</b>

## الاستنتاجات

٤٥ - مثلما كان عليه الحال في الفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١، زاد عدد ونسبة الوثائق الصادرة وفقا للحدود المقررة والمستصوبة لعدد الصفحات. ومع ذلك، فإن التقيد بالحدود المستهدفة في وثائق الهيئات الحكومية الدولية ووثائق الأمانة العامة لا يزال جزئيا.

٤٦ - وكما ذكر في السنوات الماضية، فإن الوثائق التي تتجاوز كثيرا الحد المقرر لعدد الصفحات، خصوصا عندما تقدم في وقت متأخر، إنما تلقي عبئا إضافيا على خدمات التجهيز، ويمكن أن تخل بمراجعة إصدار الوثائق في مواعيدها، كما أنها قد تنال من النوعية. وقد طالبت الدول الأعضاء مرارا بإصدار الوثائق في حينها واحترام توزيعها بجميع اللغات في آن واحد، وأبدت قلقها بشأن النوعية. وبالنظر إلى كل ذلك، ينبغي أن تنصب الجهود الرامية إلى زيادة تخفيض حجم الوثائق على الحالات التي تكون فيها الحدود القصوى لعدد الصفحات ممكنة التطبيق أو مستصوبة. والتقرير المتعلق بإصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/59/172) يتناول جوانب أخرى من هذه المسألة في إطار أعم.



## رابعاً - المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والشفوية

### ألف - وظائف دوائر اللغات

#### حالة الشواغر

٤٧ - لا تزال نسب الشواغر عالية نسبياً في عدد كبير من دوائر الترجمة التحريرية بالمقر، نتيجة لضخامة عدد حالات التقاعد وما شهدته السنوات القليلة الماضية من تنقلات أخرى للموظفين. والوضع مماثل في قسم مراقبة التحرير بالمقر، الذي يعتبر تدعيمه من الدعائم الرئيسية للإصلاح. كذلك، فإن تعيين أعداد كبيرة من الموظفين الجدد لملء الشواغر في مجالي الترجمة التحريرية والتحرير إنما يشكل عبئاً ثقيلاً على إمكانيات التدريب، لا بد وأن يؤثر الإنتاجية العامة في المستقبل القريب. أما الحالة في جنيف وفيينا فأكثر استقراراً بوجه عام، رغم أن بعض دوائر الترجمة التحريرية تعاني حالياً من نسب شواغر عالية أو ستواجه نسب شواغر عالية نتيجة لحالات التقاعد التي ستشهدها الفترة الممتدة من الآن وحتى نهاية عام ٢٠٠٥. أما الصعوبات التي تواجهها نيروبي في ملء شواغر الترجمة التحريرية والتحرير فتجسد الصعوبات التي تواجهها في ملء شواغر الترجمة الشفوية. والتعيينات اللازمة لملء جميع الشواغر ستتم بأقصى سرعة ممكنة، مع اتخاذ تدابير خاصة للتخفيف من حدة المشاكل التي تنجم عن استيعاب أعداد كبيرة من الموظفين الجدد خلال فترة زمنية قصيرة نسبياً.

٤٨ - استجابة للفقرتين ٨ و ٩ من الجزء ثانياً - ألف من قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٨، بذلت جهود لشغل الوظائف الشاغرة، على وجه السرعة، في دائرتي الترجمة الشفوية والتحريرية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي. كما أن المقر يواجه مشاكل مماثلة في الوظائف الشاغرة منذ أمد بعيد. فبالنسبة للغة العربية، عقد امتحان تنافسي في شهر تموز/يوليه ٢٠٠٤. ومن المنتظر ظهور النتائج حوالي كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير ٢٠٠٥. وسوف تشغل مقصورة الترجمة الشفوية العربية من قائمة المرشحين الناجحين. وبالنسبة لفريق الترجمة الشفوية الصينية، تم شغل ٣ وظائف من أصل ٤. وسوف تشغل الوظيفة الرابعة قريباً. وبالنسبة للانكليزية والروسية والفرنسية، تم شغل جميع الوظائف الثلاث. وبالنسبة للإسبانية، تم شغل وظيفتين من أصل ٣ وظائف. وسوف يعرض التعيين على المرشح التالي المدرج في قائمة الناجحين في الامتحان الأخير.

٤٩ - ومن الجدير بالذكر أن انتقال الموظفين هو القاعدة، وأن أي قسم أو وحدة للترجمة الشفوية في أي مركز عمل سوف تنقل منه وإليه وظائف في أي وقت. كما أن خدمات الترجمة الشفوية بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي أو في أي مركز عمل آخر، سواء في مقصورة اللغة العربية أو مقصورة أي لغة أخرى، لم تقلص أو تنقطع لحظة واحدة. والأمانة

العامّة بصدّد حلّ المشكّلة المزمّنة المتصلة بتعيين الموظّفين في وحدة للترجمة الشفوية. بمكّتب الأمم المتّحدة في نيروبي، آخذة في اعتبارها ضرورة شغل هذه الوظائف في أقرب وقت ممكن.

## باء - الجلسات الإعلامية

٥٠ - استجابة لطلب من الجمعية العامة، نظمت إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٤، جلسات إعلامية لإطلاع الدول الأعضاء على المصطلحات المستخدمة والتشاور معها بشأن تحسين الخدمات اللغوية. وكانت هذه هي السنة الثالثة التي تعقد فيها مثل هذه الجلسات الإعلامية لكل لغة من اللغات الرسمية الست.

٥١ - وكانت الجلسات مفيدة، حيث طرحت الوفود أسئلة محدّدة تتصل بالمصطلحات المستخدمة في دوائر اللغات بالأمم المتحدة، وناقشت مسألة توفير الخدمات اللغوية بوجه عام. ورأت الدول الأعضاء ودوائر اللغات بالإدارة أن تبادل الآراء كان بناء ومفيدا للغاية في تحسين الخدمات اللغوية. وأعرب عن ضرورة إقامة آليات لزيادة تبادل الآراء مع الدول الأعضاء، وذلك إلى جانب الاجتماعات غير الرسمية. كما أعرب عن ضرورة تبادل قوائم الاتصال والمعلومات الأخرى. وأشادت الدول الأعضاء باعتماد الإدارة إنشاء موقع على الإنترنت لاستطلاع الآراء حول المصطلحات المستخدمة ونوعية الخدمات المقدّمة.

## خامسا - تكنولوجيا المعلومات

٥٢ - في الفقرة ٣ من الجزء خامسا من القرار ٢٥٠/٥٨، لاحظت الجمعية العامة الحالة الخاصة التي يواجهها مكّتب الأمم المتحدة في نيروبي، وحثّ الأمين العام على اتّخاذ خطوات لضمان أن تكون الممارسات والنظم والتكنولوجيا الحديثة المستخدمة في إدارة شؤون المؤتمرات ووثائقها متماثلة في جميع مراكز العمل بصورة رسمية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا في هذا الشأن، عن طريق لجنة المؤتمرات، إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين.

٥٣ - واستجابة لذلك الطلب، بادر ممثلو جميع مراكز العمل إلى اتّخاذ خطوات منها المشاركة في حلقة دراسية عن تكنولوجيا المعلومات نظمتها إدارة شؤون المؤتمرات بالمقر في شهر أيار/مايو ٢٠٠٤، فضلا عن تبادل الدراية الفنية وتكنولوجيا المعلومات المتصلة بخدمات المؤتمرات. واستعرض المشاركون في الحلقة الدراسية جميع نظم تكنولوجيا المعلومات الرئيسية المستخدمة في دوائر اللغات في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي، ووضعوا استراتيجية مقترحة.

- ٥٤ - وأدرج مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في عملية تقاسم المعايير والممارسات السليمة والإنجازات التكنولوجية فيما بين دوائر اللغات في جميع مراكز العمل. فمكتب الأمم المتحدة في نيروبي يستخدم نظاما لمراقبة الوثائق يعرف باسم "النظام المتكامل لمراقبة الوثائق ورصد الإنتاجية" (نظام iDCPMS)، تم استحداثه في مكتب الأمم المتحدة في فيينا، ونظاما لمراقبة الاجتماعات يعرف باسم "النظام الإلكتروني لتتبع الاجتماعات" (نظام eMeets)، تم استحداثه في المقر، وبرنامج تكليفات المترجمين الشفويين (برنامج APG)، ومعايير الطباعة والتعليمات الحاسوبية لبرنامج WORD المستخدمة في قسم تجهيز النصوص بالمقر.
- ٥٥ - وفي مسعى آخر لتعزيز دائرة تكنولوجيا المعلومات في نيروبي، يقترح إعادة النظر في أمر تعيين موظف نظم المعلومات.

## سادسا - تنظيم الأعمال

### النظر كل سنتين في بند جدول الأعمال المعنون "خطة المؤتمرات"

- ٥٦ - في القرار ٢٥٠/٥٨، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن أن يقدم إليها مقترحات بشأن إمكانية النظر كل سنتين في البند المعنون "خطة المؤتمرات". ولدى بحث هذه المسألة في الجمعية العامة، يتعين مراعاة أن لجنة المؤتمرات ذاتها، وهي الجهاز الفرعي للجمعية العامة المعهود إليه بمتابعة كافة المسائل ذات الصلة المدرجة تحت هذا البند، قد قررت النظر كل سنتين في بنود معينة من جدول أعمالها. ففي جلستها ٣٤١ المعقودة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٢، قررت اللجنة الإبقاء على برنامج عملها الذي يغطي فترة سنتين، بحيث تتناول البنود المتعلقة بالوثائق في السنوات الزوجية والبنود المتعلقة بالاجتماعات في السنوات الفردية (أنظر الوثيقة A/AC.172/2004/L.1، الشروح). ومع تقديم التقارير بناء على ذلك، فإن هذه الممارسة لم تمنع اللجنة من النظر، بصورة استثنائية، في بنود مخصصة لسنوات فردية لم يتسن انتظار تناولها حتى الدورة المقبلة.

- ٥٧ - ولدى بحث إمكانية النظر كل سنتين في هذا البند في الجمعية العامة ذاتها، ينبغي مراعاة أن التغييرات التنظيمية والمنهجية التي أدخلت على خدمات المؤتمرات بناء على تكاليفات من الجمعية العامة أو نتيجة لقرارات إدارية اتخذت في الأمانة العامة، فضلا عن الاتجاهات الإحصائية التي تجسد آثارها على الخدمات المتصلة بالوثائق والاجتماعات، إنما ليست بحاجة إلى فترات طويلة لكي تعلن عن وجودها وتكون جاهزة لتقييمها ولتقديم تقارير عنها. ذلك أن تقديم تقارير سنوية عن مسائل كهذه لا يظهر التغييرات الفعلية التي

تحدث من سنة إلى أخرى. وللتمكن من اتخاذ قرارات سليمة وتدابير تصحيحية، يتعين مراعاة التطورات التي تستجد في غضون فترة أساس تزيد عن سنة واحدة.

٥٨ - وفي هذه الحالة، فإن النظر بشكل فني ودقيق في بند جدول أعمال الجمعية العامة هذا يمكن أن يقع في السنوات الفردية، بحيث يتزامن إقرار جدول اجتماعات فترات السنتين مع تقديم الميزانية. ومن الجدير بالذكر أيضا، في هذا السيناريو، أن البند المعنون "خطة المؤتمرات" يمكن إدراجه كذلك في جدول أعمال السنوات الزوجية بصورة محدودة للغاية، أي لإقرار جدول الاجتماعات المنقح للسنة الثانية من فترة السنتين لا غير. وقد يتيح هذا الفرصة لبحث أي أمور عاجلة في إطار هذا البند. وإن لم يعتبر ذلك ضروريا، فإن البديل عنه هو أن تتصرف لجنة المؤتمرات باسم الجمعية العامة - وهو ما تفعله عندما لا تكون الجمعية في الجزء الرئيسي من دورتها - وتقر في السنوات الزوجية جدول الاجتماعات المنقح للسنة الثانية من فترة السنتين.

٥٩ - وعلاوة على ذلك، ستبقي لجنة المؤتمرات على دوراتها السنوية، مع إسداء المشورة والتوجيه اللازمين لإدارة شؤون المؤتمرات، فضلا عن التوصية، في دوراتها الموضوعية وقبيل بدء دورة الجمعية العامة، بأن تبحث الجمعية المسائل العاجلة في دورتها تلك. ومن شأن هذا أن يزيد من أهمية اللجنة ويمكنها من أداء ولايتها بنفوذ أكبر.

٦٠ - ومما تقدم يتبين أن احتمالات النظر كل سنتين في هذا البند ضئيلة، في حين أن المكاسب مجزية تماما من حيث زيادة تنظيم وتبسيط أعمال الجمعية العامة وزيادة ترشيد عملية تقديم التقارير إلى الجمعية العامة، عن طريق لجنة المؤتمرات، في إطار البند المعنون "خطة المؤتمرات".

## إحصاءات متعلقة باجتماعات عينة أساسية من هيئات الأمم المتحدة

- ألف - عدد الاجتماعات التي تدرجها هيئة معينة في الخطة خلال دورة مقرر؛
- باء - عدد الاجتماعات الإضافية المعقودة خلال تلك الدورة؛
- جيم - عدد الاجتماعات الملغاة خلال الدورة؛
- دال - عدد الاجتماعات المعقودة فعلا؛
- هاء - إجمالي عدد الاجتماعات المنقولة؛
- واو - مقدار الوقت الضائع بسبب التأخير في البدء أو التبكير في الإنهاء (تجبر كسور أرقام الساعات والدقائق إلى أقرب خمس دقائق. فمثلا: ٥,٢٥ = ٥ ساعات و ٢٥ دقيقة)؛

نسبة الاجتماعات المعقودة - تحسب باعتبارها الاجتماعات المعقودة كنسبة مئوية من الاجتماعات المتاحة لهيئة معينة (دال كنسبة مئوية من ألف)؛

معامل دقة التخطيط - يحسب باعتباره عدد الاجتماعات المقررة، مطروحا منه عدد الاجتماعات الإضافية والاجتماعات الملغاة، وحساب الجميع كنسبة مئوية من الاجتماعات المقررة (ألف مطروحا منها باء وجيم، كنسبة مئوية من ألف)؛

معامل الاستفادة - هو النسبة المئوية من موارد المؤتمرات المتاحة التي استخدمتها فعلا الهيئة المعنية. ويحسب معامل الاستفادة على النحو التالي:  

$$\text{معامل الاستفادة} = \frac{(\text{ألف} + \text{باء}) - (\text{جيم} - \text{هاء}) - (\text{واو} + \text{واو})}{(\text{ألف} + \text{باء})}$$

وفي العملية الحسابية السابقة، جرى تحويل عدد الدقائق والساعات المهذرة نتيجة للتأخير في البدء أو التبكير في الإنهاء إلى ما يكافئه من عدد الاجتماعات المهذرة عن طريق قسمة المجموع على ٣ (الوقت القياسي للجلسة هو ٣ ساعات)، وطرح عدد الاجتماعات المنقولة من عدد الاجتماعات الملغاة، ثم طرح الفرق بين الاثنين، مع عدد الاجتماعات المهذرة، من مجموع الاجتماعات المقررة والاجتماعات الإضافية المعقودة. ويعبر عن النتيجة كنسبة مئوية من إجمالي الاجتماعات المدرجة في الخطة والاجتماعات الإضافية المعقودة.

**ملحوظة:** عند حساب معامل الاستفادة، وبغية التعبير بشكل أفضل عن استغلال الوقت، جرى بدلا من استخدام عدد الاجتماعات حساب المدة الإجمالية للاجتماعات بالدقائق تحت الفئات ألف وباء وجيم ودال وهاء وواو.

يحسب أولا باعتباره النسبة المئوية من وثائق ما قبل الدورة الصادرة وفقا لقاعدة الستة أسابيع، ثم باعتباره النسبة المئوية من الوثائق الصادرة وفقا قبل أربعة أسابيع من بدء الدورة؛

مؤشر الامتثال -

يحسب باعتباره المعدل الفعلي للتنفيذ، معروضا لكل أسبوع على حدة. عدد الاجتماعات المنقولة ذات الصلة.

مؤشر التوافر -

\*

معامل الاستفادة الذي يتحقق في حالة احتساب عدد الاجتماعات المنقولة ذات الصلة.

\*\*

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستغادة**	معامل دقة التخطيط	الاجتماعات المبرمجة	١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع
٠																			
٨ و ١٠ و ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣																			
صفر	٣٣	٣٣	صفر	صفر	٣٣	٣٣	صفر	١٩٠	٦٩	٨٩	٨٠	٨٠	١,٥٠/١,٢٠	صفر	٢	٨	٢	١٠	
٩ و ١١ و ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢																			
١٣	١٣	صفر	٣٨	صفر	١٣	٢٦	١٣	١٦٠	٨٥	١٠٠	١٠٠	١,٢٠/١,٢٠	صفر	٦	صفر	٦	٦	٦	
٢٧-٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١																			
٤٣	٢٩	١٤	صفر	صفر	صفر	١٤	١٤	٦٥	٩٥	٨٣	١١٧	١,٠٥/٠,٠٠	صفر	٧	صفر	١	٦	٦	
لجنة البرنامج والتنسيق																			
الدورة الثالثة والأربعون																			
٩ حزيران/يونيه - ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣																			
٢١	٢٨	٢١	١٣	٥	٣	١٦	٨	٤٩٥	٨٧	٨٩	٧٠	١١٤	٥,٥٠/٢,٢٥	صفر	١	٤٢	٣	٨	٣٧
الدورة الثانية والأربعون																			
١٠ حزيران/يونيه - ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢																			
٨	٦	٨	٣٣	٢٢	٦	٣٤	٦	٨٣٥	٨٧	١٠٠	١٠٠	٩,١٠/٤,٤٥	صفر	٣٧	صفر	٣٧	٣٧	٣٧	
الدورة الحادية والأربعون																			
١١ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ٢٠٠١																			
٦٧	١١	صفر	١١	صفر	صفر	١١	١١	١٥٧٥	٨٢	٨٩	٩٦	١٦,٣٠/٩,٤٥	٢	٥٥	٤	٢	٥٧	٥٧	
اليونيسيف، المجلس التنفيذي																			
الدورة السنوية																			
٢ - ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣																			
٤	٨	١٣	٣٨	٢١	٤	٣٣	٨	١٦٥	٨٩	٨٩	١٠٠	١٠٠	١,١٥/١,٣٠	صفر	٨	صفر	٨	٨	
٣ - ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢																			
٩	٢٧	٩	١٨	صفر	٩	٢٧	١٨	٣٣٥	٨١	١٠٠	١٠٠	٥,٢٥/٠,١٠	صفر	١٠	صفر	١٠	١٠	١٠	
٤ - ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١																			
٢١	صفر	٧	٢٩	صفر	١٤	٢٨	١٤	١٢٠	٩٣	٨٠	٨٠	٠,٢٠/١,٤٠	٢	٨	٢	٢	١٠	١٠	

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة **	معامل دقة التخطيط	الإجمالي	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع											
الجمعية العامة، اللجنة الخامسة																		
الدورة الثامنة والخمسون،																		
						غير متاح	٢٢٥٠	٨٥	٨٥	٨٧	٨٧	٢٨,٣٠/٩,٠٠	١٠	١٠	٩٥	١٤	صفر	١٠٩
الدورة السابعة والخمسون،																		
						غير متاح	٦٥٥		٨٥	٨٠	٨٢	٣,٢٥/٧,٣٠		٨	٩٦	٢٢	١	١١٧
الدورة السادسة والخمسون،																		
						غير متاح	٤٨٤٠		٦٩	٨٠	٨٦	٤١,٤٠/٣٩,٠٠		٨	١٠٧	٢١	٤	١٢٤
الجمعية العامة، اللجنة الخامسة																		
الدورة السابعة والخمسون																		
المستأنفة																		
							١١١٥	٧٧	٨٥	٨٣	٨٣	١٢,١٠/٦,٢٥	٤	٧	٣٣	٧	صفر	٤٠
							٧٤٥	٨٤	٨٩	٨٩	٨٩	٨,٠٥/٤,٢٠	٢	٤	٣٤	٤	صفر	٣٨
الدورة السادسة والخمسون																		
المستأنفة																		
						٦	صفر	١	صفر	١	٨٧	٨٦	٧١٥	٨٢	٩٠	١١٠	٨,٤٥/٣,١٠	صفر
						١١	٨	١١	١٩	٨	صفر	٤٠	٣٢	١٠٤٠	٧٩	١٠٠	١٠٠	٩,١٥/٨,٠٥
الدورة الخامسة والخمسون																		
المستأنفة																		
						٦	١٤	١٣	٣	٢	٦٢	٥٤	٩٦٥	٨٤	٦٢	٦٢	١٠,٢٠/٥,٤٥	١٧
الدورة الخامسة والخمسون																		
المستأنفة																		
						٨	١٠	٦	٣	٤	٧٣	٦٨	١٥٤٠	٨٠	٩٦	٩٦	١٤,٤٠/١١,٠٠	١
لجنة وضع المرأة																		
الدورة السابعة والأربعون،																		
						١٢	٥	٧	٤٥	١٢	١٢	٣١	٧	٦٦٠	٨٢	٨٢	١٠٠	١٠٠



مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع							مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة **	معامل دفقة التخطيط	الإحصائيات	الدرجة	١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع
الدورة السادسة والأربعون،																					
٣٠	٤	١٩	٣٣	١١	٤	١٥	صفر	٨٤٥	٧٨	١٠٠	١٠٠	٩,٤٠/٤,٢٥	صفر	٢١	صفر	صفر	٢١	٢٠٠٢	١٥- آذار/مارس		
الدورة الخامسة والأربعون،																					
١٢	٤٧	١٢	١٢	١٢	صفر	١٢	صفر	١٧٣٥	٥٦	٨٥	١٠٥	١٤,٤٠/١٤,١٥	١	٢١	١	٢	٢٠	٢٠٠١	١٦- آذار/مارس		
لجنة الاشتراكات																					
الدورة الثالثة والستون، ٢-																					
صفر	١٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٩١٥	٧٠	٨٠	٨٧	٦,٠٠/٩,١٥	صفر	٣	٢٦	٤	٣٠	٢٠٠٣	٢٧ حزيران/يونيه		
الدورة الثانية والستون، ٣-																					
٤٥	١٨	٥	صفر	٥	صفر	١٤	٩	٥٩٥	٧٦	٩١	٩١	٥,٤٥/٤,١٠	صفر	٢٠	٢	صفر	٢٢	٢٠٠٢	٢١ حزيران/يونيه		
الدورة الحادية والستون،																					
١٥	٢٠	صفر	صفر	١٠	صفر	١٠	صفر	٦٧٠	٧٨	٨١	٨١	٥,٣٥/٥,٣٥	٣	١٧	٤	صفر	٢١	٢٠٠١	١٩-١١ حزيران/يونيه		
الجمعية العامة، لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)																					
الدورة الثامنة والخمسون،																					
							غير متاح	١١٣٥	٦٧	٨٠	٧٠	٦,١٠/١٢,٤٥	صفر	٤	٢٧	٤	٤	٢٧	٢٠٠٣		
الدورة السابعة والخمسون،																					
							غير متاح	٩٥٥	٦٣	٥٦	٦٨	٢,١٠/١٣,٤٥	٥	٢٣	١٣	٢	٣٤	٢٠٠٢			
الدورة السادسة والخمسون،																					
							غير متاح	١٣٢٥	٦٨	٦٢	٨٥	٤,٠٠/١٨,٠٥	٥	٢٢	٧	٣	٢٦	٢٠٠١			
اللجنة الإحصائية																					
الدورة الرابعة والثلاثون،																					
١١	صفر	صفر	صفر	٢١	١٤	٨٩	٥٤	١٣٥	٦٦	٧٨	٧٥	٠,٤٥/١,٣٠	صفر	١	٦	٢	٨	٢٠٠٣	٧- آذار/مارس		
الدورة الثالثة والثلاثون،																					
٢٥	٦	٢٢	٦	١٣	صفر	٤١	٢٨	١٥٥	٨٨	٨٣	١١٧	١,١٥/١,٢٠	صفر	٧	صفر	١	٦	٢٠٠٢	٨- آذار/مارس		
الدورة الثانية والثلاثون،																					
١١	٧	١١	٢٥	٢٥	١٤	٤٦	٧	١١٠	٧٧	٨٦	٨٦	٠,٥٥/١,٠٠	صفر	٦	١	صفر	٧	٢٠٠١	٩- آذار/مارس		









مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة **	معامل دفقة التخطيط	الاجتماعات	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع	مجموع
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع											
٥ شباط/فبراير - ٢٨ آذار/																		
مارس ٢٠٠٢																		
٦ شباط/فبراير - ٣٠ آذار/																		
مارس ٢٠٠١																		
لجنة التنمية المستدامة																		
الدورة الحادية عشرة، ٢٨																		
نيسان/أبريل - ٩ أيار/مايو																		
٢٠٠٣																		
الدورة العاشرة، ٢٥																		
آذار/مارس - ٥ نيسان/																		
أبريل ٢٠٠٢																		
الدورة التاسعة، ١٦-٢٧																		
نيسان/أبريل ٢٠٠١																		
اللجنة الخاصة المعنية																		
بعمليات حفظ السلام																		
وفريقها العامل																		
٢٧ شباط/فبراير - ٢٨																		
آذار/مارس ٢٠٠٣																		
١١ شباط/فبراير - ٨ آذار/																		
مارس ٢٠٠٢																		
١٨ حزيران/يونيه - تموز/																		
يوليه ٢٠٠١																		
برنامج الأمم المتحدة																		
الإمكاني/صندوق الأمم																		
المتحدة للسكان - المجلس																		
التنفيذي																		
الدورة العادية الثانية																		
٨-١٢ أيلول/سبتمبر																		
٢٠٠٣																		







مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	الإجمالي المقترحة	رقم الوثيقة وار					
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع										
لجنة حقوق الإنسان، الدورة التاسعة والخمسون، ١٧ آذار/مارس-٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣																	
٧	٤	٧	٧	٩	٧	٥٨	٤٢	٤٧٥	٩٦	٩٧	١٠٣	٥,٥٠/٢,٠٥	صفر	٦٤	صفر	٢	٦٢
الدورة الثامنة والخمسون، ١٨ آذار/مارس-٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢																	
٨	٥	٧	٣	٢	٥	٤٤	٣٧	٩٠٥	٩١	٧٩	١١٨	١١,١٥/٣,٥٠	صفر	٦٦	١	١١	٥٦
الدورة السابعة والخمسون، ١٩ آذار/مارس-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١																	
٥	٨	٥	٦	٦	١٠	٥٧	٤١	١٦٩٥	٨٨	٣٨	١٥٩	١٣,٥٠/١٤,٢٥	صفر	٨٩	١	٣٤	٥٦
لجنة القانون الدولي، الدورة الخامسة والخمسون (الجزء الأول)، ٥ أيار/مايو - ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٣																	
صفر	صفر	صفر	١٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	٢٤٥	٩٦	١٠٠	١٠٠	٠,٥٠/٣,١٥	صفر	٣٦	صفر	صفر	٣٦
الدورة الخامسة والخمسون (الجزء الثاني)، ٧ تموز/يوليه-٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣																	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٦٥	٩٩	١٠٠	١٠٠	٠,٥٠/١,١٥	صفر	٣٩	صفر	صفر	٣٩
الدورة الرابعة والخمسون (الجزء الأول)، ٢٩ نيسان/أبريل-٧ أيار/مايو ٢٠٠٢																	
صفر	٤٠	صفر	صفر	صفر	٢٠	٢٠	صفر	٥٨٥	٩٣	١٠٠	١٠٠	٢,٣٥/٧,١٠	صفر	٤٤	صفر	صفر	٤٤
الدورة الرابعة والخمسون (الجزء الثاني)، ٢٢ تموز/يوليه-١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢																	
٥٠	٥٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥٣٥	٨٤	٩٤	٩٤	٢,٣٥/٦,٢٠	صفر	٣٠	٢	صفر	٣٢
الدورة الثالثة والخمسون (الجزء الأول)، ٢٣ نيسان/أبريل-١ أيار/مايو ٢٠٠١																	
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٥٠	٥٠	٤٧٠	٩٤	١٠٠	١٠٠	٣,٣٠/٤,٢٠	صفر	٤٥	صفر	صفر	٤٥
الدورة الثالثة والخمسون (الجزء الثاني)، ٢ تموز/يوليه-١٠ آب/أغسطس ٢٠٠١																	
٦٧	١٧	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٧١٥	٩١	١٠٠	١٠٠	٠,٣٠/١١,٢٥	صفر	٤٢	صفر	صفر	٤٢
لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة الثانية والستون، ٣ - ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣																	
١٧	٨	صفر	صفر	٨	صفر	٧١	٦٣	٤٠٠	٩٣	١٠٠	١٠٠	٥,٠٥/١,٣٥	صفر	٣٠	صفر	صفر	٣٠
الدورة الستون، ٤ - ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢																	
صفر	صفر	صفر	٥٠	٣	٣	٤٤	٣٨	٣٠٥	٩٤	١٠٠	١٠٠	٤,٢٥/١,٤٠	صفر	٣٠	صفر	صفر	٣٠
الدورة الثامنة والخمسون، ٢٣ - ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠١																	
٣	٥٠	٥	٥	صفر	٣	٤٣	٤٠	٣٦٠	٨٩	٩٦	٩٦	٤,٤٠/١,٢٠	صفر	٢٧	١	صفر	٢٨



مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	الإجمالي المعقود	مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع			مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع		
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع					١	٢	٣	٤	٥	٦
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الثامنة والسبعون، ١٤ تموز/يوليه-٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣																	
١٤	٥	صفر	٤١	٥	٥	٣٧	٢٧	٣٤٠	٩٠	٩٥	٩٥	٣,٠٥/٢,٣٥	صفر	٣٦	٢	صفر	٣٨
الدورة الخامسة والسبعون، ٨-٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢																	
٣٥	١٣	١٢	٣	٣	١٢	٢٠	٥	٢٩٥	٩١	٩٧	٩٧	٣,٠٠/١,٥٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠
الدورة الثانية والسبعون، ٩-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١																	
٢٨	٢٣	٣	٣	٥	صفر	٢٦	٢١	٣٣٠	٩١	٩٧	٩٧	٣,٣٥/١,٥٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة التاسعة والسبعون، ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣																	
٢٠	٢٥	٥	صفر	٥	٥	٤٥	٣٥	٤٢٠	٨٩	٩٧	٩٧	٢,٣٠/٤,٣٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠
الدورة السادسة والسبعون، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر - ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢																	
٢١	٢١	١٥	١٣	٣	٥	١٦	٨	٣٧٥	٩٠	٩٧	٩٧	٣,٣٥/٢,٤٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠
الدورة الثالثة والسبعون، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١																	
٦	٣٢	١٩	١٣	١٣	صفر	٢٣	١٠	٣٧٠	٩٠	٩٧	٩٧	٤,٥٠/١,٢٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠
المجلس الاقتصادي والاجتماعي - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة																	
صفر	صفر	صفر	١٥	١٥	٢٢	٧٤	٣٧	٤٥	٨٨	١٠٠	١٠٠	٠,١٥/٣,٣٠	صفر	٩	١	صفر	١٠
٣٠ حزيران/يونيه - ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣																	
صفر	صفر	صفر	٤	٤٣	٤٣	٩٥	٩	٢٢٠	٨٩	١٠٠	١٠٠	٠,٠٠/٣,٤٠	صفر	١١	صفر	صفر	١١
١٠-٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣																	
صفر	٥	٤٨	١٦	١١	صفر	٢٥	١٤	٨٥	٩٧	١٠٠	١٠٠	٠,١٥/١,١٠	صفر	١٥	صفر	صفر	١٥
١٠-١ تموز/يوليه ٢٠٠٢																	
صفر	٩	٥٧	صفر	٣٠	صفر	٣٤	٤	٩٠	٩٤	١٠٠	١٠٠	٠,١٥/١,١٥	صفر	٨	صفر	صفر	٨
٦-٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢																	
صفر	صفر	صفر	صفر	٤	١٥	١٠٠	٨١	٦٠	٨٧	٩٠	٩٠	٠,٠٠/١,٠٠	صفر	٩	١	صفر	١٠
٦-٢ تموز/يوليه ٢٠٠١																	
٨	٢٩	٣٨	١٧	صفر	٤	٤	صفر	١٣٠	٨٣	٩٠	٩٠	٠,١٥/١,٥٥	صفر	٩	١	صفر	١٠
١١-٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١																	
لجنة حقوق الطفل، الدورة الرابعة والثلاثون، ١٥ أيلول/سبتمبر - ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣																	
١٩	٦	٦	صفر	١٣	صفر	٦٩	٥٦	٢٤٠	٨٩	٩٣	٩٣	٢,٠٠/٢,٠٠	صفر	٢٨	٢	صفر	٣٠

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع					مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	الإجمالي المعقود	مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع				
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع				١	٢	٣	٤	
الدورة الحادية والثلاثون، ١٦ أيلول/سبتمبر - ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢															
٥	٩	صفر	صفر	١٤	١٨	٨٢	٥٠	٢٧٠	٨٥	٩٠	٩٠	٢,٥٥/١,٣٥	صفر	٢٧	٣
الدورة الثامنة والعشرون، ٢٤ أيلول/سبتمبر - ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١															
٧	٧	٤	صفر	٤	٧	٧٠	٥٩	٢٣٠	٨٩	٩٣	٩٣	٣,٣٥/١,١٥	صفر	٢٨	٢
اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان															
الدورة الخامسة والخمسون، ٢٨ تموز/يوليه - ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٣															
١٥	٤	١٣	٢	١٢	٢	٤٧	٣٣	٣٦٥	٨٨	٨٢	١٠٤	٣,٤٠/٢,٢٥	صفر	٢٩	٢
الدورة الرابعة والخمسون، ٢٩ تموز/يوليه - ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢															
٥	١١	١٤	٢٧	١٦	٣	٣٠	١١	٦١٥	٨٩	١٠٠	١٠٠	٧,١٠/٣,٠٥	صفر	٣٠	صفر
الدورة الثالثة والخمسون، ٢٠ تموز/يوليه - ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠١															
٥	٧	٦	٣	٤	٣	٢٧	٢٠	١٥٠	٩١	٨٧	١٠٠	١,٢٠/١,١٠	صفر	٣٠	٢
اللجنة الفرعية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان - الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين															
الدورة الحادية والعشرون، ٢٥ - ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣															
صفر	٧	صفر	٣٣	٤٠	صفر	٦٠	٢٠	٢٤٥	٨٦	١٠٠	١٠٠	٢,٣٥/١,٣٠	صفر	١٠	صفر
الدورة العشرون، ٢٢ - ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢															
صفر	صفر	صفر	٢٩	صفر	صفر	٧١	٧١	٣٥٠	٨١	١٠٠	١٠٠	١,٤٥/٤,٠٥	صفر	١٠	صفر
الدورة التاسعة عشرة، ٢٣ - ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١															
صفر	١١	٢٢	٢٢	صفر	صفر	٤٤	٤٤	١٩٠	٩٠	٩٠	١١٠	١,٢٠/١,٥٠	صفر	١١	١
لجنة حقوق الطفل															
الدورة الثانية والثلاثون، ١٣ - ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣															
١٢	صفر	٦	صفر	صفر	صفر	٧١	٧١	٢٨٥	٨٥	٩٠	٩٠	١,٢٠/٣,٢٥	صفر	٢٧	٣
الدورة التاسعة والعشرون، ١٤ كانون الثاني/يناير - ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢															
٩	صفر	صفر	صفر	١٣	٤	٨٢	٦٥	٢٧٠	٨٥	٩٠	٩٠	٢,٥٥/١,٣٥	صفر	٢٧	٣

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	الإجمالي المعقد	مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع					١	٢	٣	٤	٥	٦	
الدورة السادسة والعشرون،																		
صفر	صفر	٦	١٧	صفر	١١	٦٧	٥٦	٣٧٠	٧٦	٨٣	٨٣	٣,٠٥/٣,٠٥	صفر	٢٥	٥	صفر	٣٠	٢٦ - ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١
لجنة مناهضة التعذيب،																		
الدورة الحادية والثلاثون،																		
١٠	صفر	١٠	صفر	صفر	صفر	٨٠	٨٠	٢٥٥	٨٣	٩٠	٩٠	٢,١٥/٢,١٥	صفر	١٨	٢	صفر	٢٠	٢١ - ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣
الدورة التاسعة والعشرون،																		
صفر	صفر	صفر	١٧	١٧	١٧	٨٤	٥٠	٢١٠	٨٤	٩٠	٩٠	١,٣٠/٢,١٥	صفر	١٨	٢	صفر	٢٠	٢٢ - ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢
الدورة السابعة والعشرون،																		
٣٠	٢٥	صفر	٥	٥	صفر	٤٠	٣٥	٥٠٥	٨١	٩٥	٩٥	٢,٢٠/٦,٠٥	صفر	١٩	١	صفر	٢٠	٢٣ - ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (أوكتاد)، مجلس التجارة والتنمية،																		
الدورة الخمسون،																		
١٨	٦	صفر	١٢	١٢	١٢	٤٢	١٨	٦١٥	٨٣	١٠٠	١٠٠	٥,٠٥/٥,١٠	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠	١٧ - ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣
الدورة التاسعة والأربعون،																		
صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	١٠٠	١٠٠	٨٣٥	٧٧	١٠٠	١٠٠	٧,٢٥/٦,٣٠	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠	١٨ - ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢
الدورة الثامنة والأربعون،																		
١٣	١٣	صفر	٣٨	١٣	١٣	٥١	٢٥	٥٩٠	٦٨	٨٣	٨٣	٥,٥٠/٤,٠٠	صفر	١٩	٤	صفر	٢٣	١٢ - ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١
لجنة حقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،																		
الدورة الثلاثون،																		
صفر	٨	صفر	صفر	٨	٨	٩٣	٧٧	٨٠٥	٨٢	٩٧	٩٧	٤,٢٥/٩,٠٠	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	٥ - ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٣
الدورة الثامنة والعشرون،																		
صفر	١٣	١٠	٣	١٠	صفر	٦٢	٥٢	٣١٥	٩٠	٩٦	٩٦	٣,١٠/٢,٠٥	صفر	٢٧	١	صفر	٢٨	٢٩ نيسان/أبريل - ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢
الدورة الخامسة والعشرون،																		
٥	٥	٥	٥	١٤	٥	٧٠	٥١	١٦٥	٩٤	٩٧	٩٧	٢,٤٠/٠,٠٥	صفر	٢٩	١	صفر	٣٠	٢٣ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠١
المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الموضوعية،																		
٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣ (جنيف)																		
صفر	صفر	صفر	١٠٠	صفر	صفر	صفر	صفر	١٦٢٠	٨١	٨٥	١١٠	٨,٢٥/١٨,٣٥	صفر	٥٣	١	٦	٤٨	

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع					مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معاملة التخطيط	معاملة الجودة	مؤشر	مؤشر	مؤشر	مؤشر	مؤشر	مؤشر	مؤشر	مؤشر
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع	٢٦٠٠	٥٤	٥٤	٥٦	١٥,٠٠/٢٨,٢٠	١٣	٤٤	٣٥	١	٧٨	٢٠٠٢ تموز/يوليه
١٤	٢٠	٦	٦	٦	صفر	١٠	٤	٢٦٠٠	٥٤	٥٤	٥٦	١٥,٠٠/٢٨,٢٠	١٣	٤٤	٣٥	١	٧٨	٢٠٠٢ تموز/يوليه
٣٣	٥٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٨٢٥	٧٠	٧٤	٧٦	٨,٤٥/٤,٤٠	صفر	٦١	٢٠	١	٨٠	٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١ (جنيف)
اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الدورة الرابعة والخمسون، ٢٩ أيلول/سبتمبر - ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣																		
صفر	صفر	٥٠	١٧	٣٣	صفر	٣٣	صفر	٢٣٥	٧٧	٩٠	٩٠	٢,٤٠/١,١٥	صفر	٩	١	صفر	١٠	الدورة الثالثة والخمسون، ٣٠ أيلول/سبتمبر - ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢
٢٠	صفر	٢٠	صفر	صفر	صفر	صفر	صفر	٢١٠	٧٨	٩٠	٩٠	٢,١٠/١,٢٠	صفر	٩	١	صفر	١٠	الدورة الثانية والخمسون، ٥-١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١
صفر	صفر	١٠	صفر	صفر	١٠	٣٠	٢٠	٣٤٥	٧١	٩٠	٩٠	٢,٢٥/٣,٢٠	صفر	٩	١	صفر	١٠	لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الثلاثون، ٢٨ نيسان/أبريل - ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٣
صفر	٤	١١	٢٢	٤	صفر	٦٠	٥٦	٩٣٥	٧٣	٩٠	٩٠	٣,٤٥/١١,٥٠	صفر	٢٧	٣	صفر	٣٠	الدورة الثامنة والعشرون، ٢٩ نيسان/أبريل - ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢
٨	١٩	صفر	٨	١٥	صفر	٥٧	٤٢	٥٨٠	٨٦	٩٥	٩٥	٣,١٠/٦,٣٠	صفر	٣٦	٢	صفر	٣٨	الدورة السادسة والعشرون، ٣٠ نيسان/أبريل - ١٨ أيار/مايو ٢٠٠١
١٩	٧	صفر	٢	٢	٥	٣٥	٢٨	٥٧٠	٨٣	٩٣	٩٣	٤,١٠/٥,٢٠	صفر	٢٨	٢	صفر	٣٠	

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	الإجمالي المعقد	م	و	و	و	و	و
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع										
الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة السابعة والسبعون، ٢٦ أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠٠٣																	
١٩	١١	١٥	٢٣	٢	٢	١٠	٦	٣٥	٩٩	١٠٠	١٠٠	٠,١٠/٠,٢٥	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠
الدورة الرابعة والسبعون، ٦ - ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢																	
٩	١٣	٣٠	٣٠	صفر	٥	٥	صفر	١١٥	٩٧	١٠٠	١٠٠	١,٣٠/٠,٢٥	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠
الدورة الحادية والسبعون، ٢١ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١																	
٢٢	٢٢	صفر	١٩	١٧	١١	٢٨	صفر	٢٢٠	٩٤	١٠٠	١٠٠	٠,٢٥/٣,١٥	صفر	٢٠	صفر	صفر	٢٠
الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الثامنة والسبعون، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر - ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣																	
١٧	١٥	١٩	صفر	٦	صفر	١٢	٦	٨٠	٩٨	١٠٠	١٠٠	٠,٥٠/٠,٣٠	صفر	٢٦	صفر	صفر	٢٦
الدورة الخامسة والسبعون، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢																	
٩	١٠	١١	١٢	٧	٣	٢٢	١٢	٣٠	٩٩	١٠٠	١٠٠	٠,٢٥/٠,٠٥	صفر	٢٦	صفر	صفر	٢٦
الدورة الثانية والسبعون، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر - ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١																	
٨	١٤	١٨	١٠	٧	٤	١٩	٨	٤٥	٩٩	١٠٠	١٠٠	٠,٤٠/٠,٠٥	صفر	٢٨	صفر	صفر	٢٨
لجنة المخدرات، الدورة السادسة والأربعون، ٨-١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣																	
صفر	٥	٩	٩	٢١	١٨	٧٣	٣٤	١٨٥	٩١	١٠٠	١٠٠	٣,٥٠/٠,٠٠	صفر	١٢	صفر	صفر	١٢
الدورة الخامسة والأربعون، ١١-١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢																	
صفر	٤	٧	صفر	٢٠	٢٦	٨٩	٤٣	٢٨٥	٨٦	٩٠	١١٠	٤,١٥/٠,٣٠	صفر	١١	صفر	١	١٠
الدورة الرابعة والأربعون، ٢٠-٢٩ آذار/مارس ٢٠٠١																	
١٣	٧	٣٧	٧	٩	٦	٣٤	١٩	٥١٠	٧٢	١٠٠	١٦٠	٥,٢٠/٣,١٠	صفر	١٦	صفر	صفر	١٠

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	الإجمالي المعقود	مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع				
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع					١	٢	٣	٤	
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - الفريق العامل المعني بالتحكيم، الدورة التاسعة والثلاثون ١٠-١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣																
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	٥٠	٥٠	٢٢٠	٨٨	١٠٠	١٠٠	٢,١٠/١,٣٠	١٠	١٠	١٠	١٠
الدورة السادسة والثلاثون ٤-٨ آذار/مارس ٢٠٠٢ (نيويورك)																
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠٠	١٠٠	٢١٠	٨٨	١٠٠	١٠٠	٢,٢٠/١,١٠	١٠	١٠	١٠	١٠
الدورة الخامسة والثلاثون، ١٩-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١																
١٨	١٨	١٨	١٧	١٧	١٧	٣٣	٣٣	٣٩٥	٨٢	٩٤	٩٤	٥,٢٥/١,١٠	١٧	١٧	١٧	١١
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي الدورة السادسة والثلاثون ٣٠ حزيران/يونيه - ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ (فيينا)																
١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	٧٤	٤٨	٣٩٠	٨٨	١٠٠	١٠٠	٢,٤٠/٣,٥٠	١٨	١٨	١٨	٧
الدورة الخامسة والثلاثون ١٧-٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ (نيويورك)																
٢٠	٢٠	٢٠	١٩	١٩	١٩	٥٠	٢٥	٤٦٠	٨٧	٩٥	٩٥	٥,٠٥/٢,٣٥	١	١٩	١٩	٣١
الدورة الرابعة والثلاثون، ٢١ أيار/مايو - ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ (فيينا)																
٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٥٥	٢٣	٧٥٥	٨٦	١٠٠	١٠٠	٦,٥٥/٥,٤٠	٣٠	٣٠	٣٠	١٠
لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، الدورة الحادية والخمسون، ٢٧-٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣																
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠٠	١٠٠	٢١٠	٨٨	١٠٠	١٠٠	٠,٤٠/٢,٥٠	١٠	١٠	١٠	١٠
لم تعقد اجتماعات في عام ٢٠٠٢ الدورة الخمسون، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠١																
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١١	١١	٢٤٥	٦٦	٨٠	٨٠	٠,١٥/٣,٥٠	٨	٨	٨	١١
الدورة التاسعة والأربعون، ٢-١١ أيار/مايو ٢٠٠٠																
١٦	١٦	١٦	١٦	١٦	١٦	٨٣	٥٣	٢٠	٩٩	١٠٠	١٠٠	٠,٠٥/٠,١٥	١٦	١٦	١٦	١٦
لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة الثانية عشرة، ١٣-٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٣																
١٦	١٦	١٦	١٦	١٦	١٦	٤٢	١٤	٤١٠	٨٦	١٠٠	١٠٠	٤,٠٠/٢,٥٠	١٦	١٦	١٦	٥





مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	الإجمالي المعقد	مؤشر					
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع					١	٢	٣	٤		
الدورة الأربعون،																	
صفر	١٧	صفر	١٧	٣١	صفر	٤٨	١٧	٧٩٠	٧٦	١٠٠	١٠٠	٤,٣٥/٨,٣٥	صفر	١٨	صفر	١٨	٢٠٠١ نيسان/أبريل
لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية العلمية والتقنية																	
الدورة الأربعون،																	
٩	٤	٩	٩	٢٣	١٨	٥٠	٩	٧٣٠	٧٥	٩٥	٩٥	٢,٣٠/٩,٤٠	صفر	١٩	١	٢٠	٢٠٠٣ شباط/فبراير
الدورة التاسعة والثلاثون،																	
٩	صفر	٢٧	٩	١٨	صفر	١٨	صفر	٦٠٠	٧٨	٩٥	٩٥	٢,٢٠/٧,٤٠	صفر	١٩	١	٢٠	٢٠٠٢ آذار/مارس
الدورة الثامنة والثلاثون،																	
٤	١٧	٤	صفر	صفر	٨	٣٣	٢٥	٤١٠	٨٤	٩٥	٩٥	٢,٠٠/٤,٥٠	صفر	١٩	١	٢٠	٢٠٠١ شباط/فبراير
لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية																	
الدورة السادسة والأربعون،																	
صفر	١٦	صفر	١٦	١٦	صفر	٣٢	١٦	٥٦٠	٧٤	٩٤	٩٤	٤,٢٠/٥,٠٠	صفر	١٥	١	١٦	٢٠٠٣ حزيران/يونيه
الدورة الخامسة والأربعون،																	
١٧	صفر	صفر	٦	٦	صفر	٥٣	٤٧	٨٨٠	٦٩	١٠٠	١٠٠	٣,٤٠/١١,٠٠	صفر	١٦	صفر	١٦	٢٠٠٢ حزيران/يونيه
الدورة الرابعة والأربعون،																	
٦٠	١٥	صفر	صفر	١٠	صفر	٢٥	١٥	٧٣٠	٦٩	٩٤	٩٤	٣,٠٠/٩,١٠	صفر	١٥	١	١٦	٢٠٠١ حزيران/يونيه

\* معامل الاستفادة محتسب لنيويورك.

## دال - نيروبي

04-43926

مؤشر التوافر الصادر في نهاية الأسبوع						مؤشر الامتثال	مؤشر الامتثال	عدد الدقائق	معامل الاستفادة	معامل دقة التخطيط	معاملة الاجتهاد	١ ٢ ٣ ٤ ٥ ٦				
١	٢	٣	٤	٥	٦	٤ أسابيع	٦ أسابيع				١	٢	٣	٤	٥	٦
لجنة الممثلين الدائمين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،																
							غير متاح	صفر	١٠٠	١٠٠	١٠٠	صفر	صفر	٤	صفر	٤
							غير متاح	صفر	٨٠	٥٠	١٠٠	صفر	صفر	٤	١	٤
مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة، الدورة التاسعة عشرة																
						١٣٧	٦٥	٦٥	٩٨	٩٥	١٠٥	١,٥	صفر	٢١	صفر	٢٠
							٧٥	٧٥	٥٠	٩٩	١٠٠	٠,٥	صفر	٢٠	صفر	٢٠
الدورة الثامنة عشرة																
						١٦٧	٦٨	٧٥٠	٨٣	١٧٠	١١٩	١٢,٣٠	صفر	٢٥	صفر	٢١
لجنة الممثلين الدائمين لموئل الأمم المتحدة																
							غير متاح	صفر	٨٠	٨٠	٨٠	صفر	صفر	٤	١	٥
							غير متاح	صفر	١٠٠	٦٠	١٤٠	صفر	صفر	٧	٢	٥
مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الاستثنائية (٢٠٠٤)																
						٩٩	٣٨	صفر	١٠٠	١٠٠	١٠٠	صفر	صفر	١٤	صفر	١٤
الدورة الاستثنائية، ١٢ - ١٥ شباط/فبراير																
						٦١	٦٠	صفر	١٠٠	١٠٠	١٠٠	صفر	صفر	٤	صفر	١٤
الدورة الاستثنائية، ٢٩-٣١ أيار/مايو																
						٦٠	٦٠	صفر	١٠٠	١٠٠	١٠٠	صفر	صفر	٤	صفر	٤

## المرفق الثاني

إحصاءات عن تقديم خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء في مراكز العمل الأربعة  
(أيار/مايو ٢٠٠٣ - نيسان/أبريل ٢٠٠٤)

المجموعة	الاجتماعات المصحوبة بخدمات الترجمة الشفوية		الاجتماعات غير المصحوبة بخدمات الترجمة الشفوية	
	المطلوبة	غير المقدمة	المطلوبة	المقدمة
<b>نيويورك</b>				
المجموعة الأفريقية	٢٣	١٩	٤	٤٦
الاتحاد الأفريقي	١٤	١٢	٢	١٦
تحالف الدول الجزرية الصغيرة	١٩	١٨	١	١٥
المجموعة العربية	٨	٨	-	٧٧
المجموعة الآسيوية	١٧	١٤	٣	١
رابطة أمم جنوب شرقي آسيا	-	-	-	٣
الجماعة الكاريبية	-	-	-	١٧
مجموعة أمريكا الوسطى	-	-	-	١
مجموعة أوروبا الشرقية	-	-	-	٢١
الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا	-	-	-	٤
الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا	٥	٥	-	-
الاتحاد الأوروبي	-	-	-	٣
مجموعة الـ ١٥	١	١	-	-
مجموعة الـ ٧٧	٥٨	٥٠	٨	٤٨٣
مجموعة البلدان النامية غير الساحلية	٣	٢	١	١
مجموعة جوسكانز (اليابان والولايات المتحدة وكندا ونيوزيلندا)	-	-	-	٧٠
مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٢٠	١٧	٣	-
أقل البلدان نموا	٩	٦	٣	٣

المجموعة	الاجتماعات المصحوبة بخدمات الترجمة الشفوية		الاجتماعات غير المصحوبة بخدمات الترجمة الشفوية	
	المطلوبة	المقدمة	غير المقدمة	المطلوبة
حركة عدم الانحياز	٢٣	١٩	٤	٢٩
منظمة المؤتمر الإسلامي	١٥	١٤	١	١٧
منظمة البلدان المصدرة للنفط	-	-	-	٧
مجموعة ريو	١٥	١٥	-	١
رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي	١	١	-	١
الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي	-	-	-	١٧
مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	١٢	١٠	٢	٢
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>٢٤٣</b>	<b>٢١١</b>	<b>٣٢</b>	<b>٨٣٥</b>
<b>جنيف</b>				
المجموعة الأفريقية	٦	٦	-	٢١
المجموعة الآسيوية	-	-	-	٣١
مجموعة الدول الآسيوية ومجموعة التنسيق التابعة للاتحاد الأوروبي	-	-	-	١
رابطة أمم جنوب شرقي آسيا	-	-	-	٢
مجموعة أوروبا الشرقية	-	-	-	٢٠
مجموعة الـ ١٥	١٧	١٧	-	٢٢
مجموعة الـ ٢١	٣	٣	-	-
مجموعة الـ ٧٧	١٣	١٣	-	٣٤
مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١١	١١	-	٦٦
جامعة الدول العربية	٩	٩	-	٢
أقل البلدان نموا	-	-	-	٢
حركة عدم الانحياز	-	-	-	٥
منظمة المؤتمر الإسلامي	١٤	١٤	-	٨
مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى	١	١	-	٤٤
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>٧٤</b>	<b>٧٤</b>	<b>-</b>	<b>٢٥٨</b>

الاجتماعات غير المصحوبة بخدمات الترجمة الشفوية		الاجتماعات المصحوبة بخدمات الترجمة الشفوية		الاجتماعات غير المصحوبة بخدمات الترجمة الشفوية		المطلوبة	المقدمة	المطلوبة	المقدمة
<b>فينا</b>									
	٨٤	٨٤	-	-	-				
	١٣	١٣	-	-	-				
	٢٧	٢٧	-	-	-				
	٨	٨	-	-	-				
	٥٢	٥٢	-	-	-				
	٨	٨	-	-	-				
	٤٠	٤٠	-	-	-				
	٥٩	٥٩	-	-	-				
	٥	٥	-	-	-				
	١٠	١٠	-	-	-				
	<b>٣٠٦</b>	<b>٣٠٦</b>	-	-	-				
<b>المجموع الفرعي</b>									
<b>نيروي</b>									
	١١	١١	-	٦	٦				
	٥	٥	-	-	-				
	٨	٨	-	-	-				
	٧	٧	-	-	-				
	٧	٧	-	-	-				
	٨	٨	-	-	-				
	٥	٥	-	-	-				
	٧	٧	١	٤	٥				
	٤٨	٤٨	-	-	-				
	٨	٨	-	-	-				
	<b>١١٤</b>	<b>١١٤</b>	<b>١</b>	<b>١٠</b>	<b>١١</b>				
<b>المجموع الفرعي</b>									
<b>المجموع الكلي</b>									
	١٥١٣	١٥١٣	٣٣	٢٩٥	٣٢٨				أيار/مايو ٢٠٠٣ - نيسان/أبريل ٢٠٠٤
	١٥٩٣	١٥٩٣	٢٣	٢٦٧	٢٩٠				تموز/يوليه ٢٠٠٢ - نيسان/أبريل ٢٠٠٣
	١٠٠٩	١٠٠٩	٦	٢٤٣	٢٤٩				تموز/يوليه ٢٠٠١ - نيسان/أبريل ٢٠٠٢

## المرفق الثالث

## ألف - طلبات تتعلق باجتماعات ستعقد أثناء الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة

## ١ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

رسالة مؤرخة ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من رئيس اللجنة

كما تعلمون، طلبت الجمعية العامة مجدداً، في القرار ١٨/٥٨ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، إلى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف "أن تواصل إبقاء الحالة المتعلقة بقضية فلسطين قيد الاستعراض، وأن تقدم تقارير واقتراحات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة أو إلى مجلس الأمن، حسب الاقتضاء". وبموجب القرار نفسه، طلبت الجمعية إلى الأمين العام "أن يواصل تزويد اللجنة بجميع التسهيلات اللازمة لأداء مهامها".

ولأن اللجنة لا تتحكم في توقيت الموضوعات التي يطلب إليها أن تناقشها، فإنه يلزم أن تكون في حالة انعقاد طوال العام، وفق ما تقتضيه الظروف. واستناداً إلى ما لديها من تجارب سابقة، تود اللجنة أن تطلب تزويدها بالتسهيلات اللازمة لعقد ما يقرب من ثلاثة اجتماعات في كل دورة من دورات الجمعية، بالإضافة إلى الاجتماع الرسمي الذي يعقد بمناسبة اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني، الذي يُدرج في جدول اجتماعات كل سنة.

وفيما يتعلق بالوثائق المقدمة إلى الجمعية العامة، يرجى العلم بأن اللجنة تقدم تقريرها السنوي (الملحق رقم ٣٥) في إطار بند جدول الأعمال المعنون "قضية فلسطين". وعادة ما تعتمد اللجنة تقريرها في أوائل تشرين الأول/أكتوبر من كل عام، ثم تقدّمه بعد ذلك لتجهيزه.

وفي ضوء ما تقدم، أود أن أطلب منح الإذن مرة أخرى للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بأن تعقد، خلال الدورة التاسعة والخمسين المقبلة للجمعية العامة، ما يلزمها من اجتماعات للاضطلاع بالولاية المهمة التي أسندتها إليها الجمعية.

## ٢ - لجنة العلاقات مع البلد المضيف

## رسالة مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من أمين اللجنة

على غرار ما حدث في السنوات السابقة، أقدم بموجب هذه الرسالة طلباً بمنح لجنة العلاقات مع البلد المضيف الإذن بأن تجتمع خلال الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة. ويستند هذا الطلب إلى ولاية اللجنة التي حددها قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦)، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، والذي يحول اللجنة أن تجتمع بصورة دورية خلال العام، كلما دعت الحاجة إلى ذلك. ومنذ إنشاء اللجنة في عام ١٩٧١ وهي تجتمع دائماً أثناء الدورات العادية للجمعية العامة للنظر في أمور منها المشاكل التي تواجه وفود الدول الأعضاء ولوضع اللمسات الأخيرة على تقريرها السنوي لتقدمه إلى الجمعية العامة.

وعملاً بالقرار ٧٨/٥٨، المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، طلبت الجمعية إلى اللجنة أن تواصل أعمالها طبقاً للقرار ٢٨١٩ (د-٢٦) وأن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الجمعية في دورتها التاسعة والخمسين. ومع الاعتبار الواجب لطبيعة اللجنة وأعمالها وتجاربها السابقة، فإنها تكتفي بتزويدها بما يلزم من خدمات المؤتمرات لاجتماعين أو ثلاثة اجتماعات لا غير.

## ٣ - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

## مذكرة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من أمين الفريق العامل

في قرارها ٩٣/٥٨ الذي اعتمده في دورتها الثامنة والخمسين والمتعلق بالفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، طلبت الجمعية العامة إلى الفريق العامل أن يواصل جهوده، بالتعاون مع الأمين العام والمفوض العام، لإيجاد حل للحالة المالية التي تمر بها الوكالة.

وللاستجابة لهذا الطلب، فإن الفريق العامل بحاجة إلى أحدث البيانات عن ميزانية الوكالة، أي إلى آخر المعلومات عن الميزانية الحالية وإلى بيانات دقيقة بشأن الإيرادات المطلوبة والاشتراكات المتوقعة للسنة المالية المقبلة. ولم تكن الوكالة في وضع يسمح لها بتزويد الفريق العامل بهذه المعلومات المنقحة قبل حلول شهري أيلول/سبتمبر-تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. كما أن الفريق العامل ليس بوسعه أن يعد التقرير الذي سيرفعه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين دون أن تكون لديه هذه المعلومات المهمة.



وحيث أن الفريق العامل ملزم بأن يقدم تقريره المنقح إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار والجمعية العامة، للنظر، في موعد لا يتجاوز النصف الأول من شهر تشرين الأول/أكتوبر، فإنه لم يتبق أمام الفريق العامل سوى وقت ضئيل لعقد اجتماعاته القليلة وإعداد تقريره.

وأكون في غاية الامتنان لكم لو تفضلتم بتوجيه عناية لجنة المؤتمرات إلى طلب الفريق العامل بمنحه الإذن بالاجتماع أثناء الأسابيع الأولى من الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة.

#### ٤ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان

رسالة مؤرخة ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من أمين المجلس

لاحظنا أن التوقيت المقترح لعقد الدورة العادية الثانية للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان لعام ٢٠٠٤، وما يتصل بها من اجتماعات، خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٤، إنما يتداخل مع انعقاد الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة.

وأنا أعلم أن الأمانة العامة بوسعها تقديم كافة الخدمات لهذه الاجتماعات، رهنا بالحصول على إذن خاص من الجمعية العامة.

لذلك، نكون ممتنين لو تفضلت لجنة المؤتمرات بالنظر بعين الاعتبار في أمر عقد الدورة العادية الثانية للمجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان خلال الفترة الممتدة من ٢٠ إلى ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

#### ٥ - المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة

رسالة مؤرخة ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من أمين المجلس

نكون في غاية الامتنان لكم لو تفضلتم، بموجب الاستثناء من الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٤٣، بالحصول على موافقة اللجنة على عقد اجتماع المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) خلال الفترة الممتدة من ١٣ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤.

ووفقاً للممارسة المعتادة، تعقد اليونيسيف ثلاث دورات للمجلس التنفيذي كل سنة على النحو التالي: (أ) الدورة العادية الأولى (كانون الثاني/يناير)؛ (ب) الدورة السنوية (حزيران/يونيه)؛ (ج) الدورة العادية الثانية (أيلول/سبتمبر).

وبالنظر إلى موعد انعقاد الدورة السنوية، وحرصا على إتاحة وقت كاف لإعداد الوثائق وترجمتها وتوزيعها، حرت العادة على أن تنعقد دورتنا العادية الثانية في شهر أيلول/سبتمبر - وليس في وقت متأخر عن ذلك من العام - وذلك مراعاة لانعقاد الجمعية العامة.

## ٦ - هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة

مذكرة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من أمين الهيئة

نكون في غاية الامتنان لكم لو تفضلتم، بموجب الاستثناء من الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، بالحصول على موافقة لجنة المؤتمرات على عقد اجتماع لهيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة يوم الأربعاء، ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

وانعقاد الدورة التنظيمية للهيئة، خلال دورة الجمعية العامة، تبرره أسباب سياسية وأسباب تتعلق بالعضوية. ذلك أن اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح تعينان بنفس جدول أعمال نزع السلاح. كما أن الدول المشاركة تمثلها نفس الوفود، التي تأتي قرابة نصفها من مؤتمر نزع السلاح الذي مقره جنيف.

أما حضور سفراء نزع السلاح أعمال اللجنة الأولى فيعتبر فرصة فريدة لمناقشة وحل المسائل التنظيمية وكذا المسائل الفنية، وهو ما يحتاج إلى معرفة متشعبة بآليات نزع السلاح الدولية وما يتصل بذلك من مواضيع تخصصية.

## ٧ - اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان

للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

رسالة مؤرخة ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ من أمين اللجنة

باسم رئيس اللجنة الخاصة، السفير ماهندران، نتقدم إليكم بطلب استثنائنا من الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠، لعقد جلسة عمل بعد ظهر أحد أيام الأسبوع الذي تنظر فيه لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) قضية فلسطين ويحين فيه موعد عرض رئيس اللجنة الخاصة تقريره.

والسبب في عقد مثل هذا الاجتماع في نيويورك هو أنه يتيح لأعضاء اللجنة فرصة استعراض الأعمال بعد عودتهم من الرحلة الميدانية إلى الشرق الأوسط، التي من المقرر أن تتم خلال شهري أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠٠٤، فضلا عن إجراء اتصالات مفيدة لأعمال اللجنة، وذلك واللجنة الرابعة منعقدة لدراسة تقريرها، إلى جانب تبادل الآراء حول

الخطوات الواجب اتخاذها خلال الأشهر السابقة على مشاوراتها في جنيف عام ٢٠٠٥ والرحلة الميدانية التي ستعقب ذلك.

## ٨ - الدورة المستأنفة للمجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

رسالة مؤرخة ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٤ من مدير المعهد

جرى تعديل النظام الأساسي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٧/٢٠٠٣ (٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣)، وقد شمل التعديل استبدال مجلس أمناء المعهد بمجلس تنفيذي للمعهد. غير أن عضوية المجلس التنفيذي لم تكتمل إلا مؤخرا في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وعقدت أول دورة للمجلس التنفيذي في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٤ وانصبت أساسا على وضع بعض المسائل الإجرائية واختيار أعضاء مكتب المجلس التنفيذي.

وفي الدورة الأولى للمجلس رئي أن ثمة ضرورة لعقد دورة مستأنفة من أجل النظر في خطة عمل المعهد وميزانيته المقترحة، فضلا عن النظر في مسائل مؤسسية مهمة.

وفي هذا الصدد، سنكون غاية في الامتنان لو تفضلتم، بموجب الاستثناء من الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٤٠/٢٤٣، بالحصول على موافقة لجنة المؤتمرات على عقد اجتماع للمجلس التنفيذي في دورة مستأنفة في يوم ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، قبل النظر في التقرير المقدم من الأمين العام عن المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، بموجب البند ١٠٠ من جدول الأعمال المؤقت المعنون "النهوض بالمرأة". والمطلوب عقد اجتماع واحد في هذا اليوم، من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠.

## باء - معلومات إحصائية

يشير الجدول الوارد فيما يلي إلى اجتماعات قدمت لها خدمات الترجمة الشفوية عقدتها هيئات الأمم المتحدة الوارد ذكرها أعلاه خلال الجزء الرئيسي من الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة.

الهيئة	عدد الاجتماعات المعقودة	الساعات والدقائق الضائعة		
		بداية متأخرة	نهاية مبكرة	مجموع الساعات والدقائق الضائعة
١ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف	٣	٠,٥٠	١,٣٠	٢,٢٠
٢ - لجنة العلاقات مع البلد المضيف	٣	٠,٥٠	٥,٢٠	٦,١٠
٣ - الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى	٢	٠,٢٠	٣,١٥	٣,٣٥
٤ - المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان	صفر	-	-	-
٥ - منظمة الأمم المتحدة للطفولة	١٠	٢,٢٥	٥,٠٥	٧,٣٠
٦ - هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة	١	٠,٢٠	٢,٠٠	٢,٢٠
٧ - اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة	صفر	-	-	-
٨ - مجلس أمناء المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة	٢	٠,٣٥	١,٢٥	٢,٠